

بعضها قولها العارضة به وصلوا سر ونباه الملايكة وعوامهم وعوام البشر  
حيث قتلواهم العرفي فقالوا لا نباه اجعل من رؤساء الملايكة بحريه ومكاتبيل  
عليهم السلام ورواية الملايكة اجعل من عوام البشر وهم اولادهم غير بلا نباه  
كنا بكر وعمر رضي الله عنهما وخوار البشر الذين تروى اجعل من عوام الملايكة  
وهي غير رؤساءهم بحلة العرش والكرسي ورضي الله عنهم بقوله لا يجزيكم من  
ولا يشكوا تعضيل غير المعصوم على المعصوم لان العفة لا دخل في التعضيل لان  
المراد بالتعضيل الخربة الثواب وعوام البشر اشرؤا ايام عوام الملايكة بحصول  
المشفقة لعوام البشر في عبادتهم بخلاف عوام الملايكة فانهم يتولون على القاعات  
بلا مشقة عليهم فيها واما بقوله وبعض من يعطفه فبعض الى ان لا نباه متداول  
في البعض وبعضهم اجعل من بعض وكذا الملايكة وكذا البشر قوله من المعول  
بعض من هو ادا اجمع من الامه لا من تعضيل الانبياء على الملايكة وتعضيل الملايكة  
على بعضه البشر غير تعضيل رؤسهم بل مصلواته في حبه وبعض كل من استرا وقاله  
وهل من بعض حركه وفر الخفيو ويحتمه بالنصب معقول معقول فاعلم  
التمتعلي **باب الحجرات والعمود** وعلمة الملائكة **باب**  
الحجرات جمع متفرقة وهي لغة اسم ما على الحجرة ص كما اجاز امر الله في قوله  
وعمره المخران المعجزة معزونه بالفتح مع معج المعارض والمعج الرعي قوله في  
جمع الجوامع والتاثير التعريف اذ هو اسم تعطي اجرا نبيا وهو دليل بالحجرات اذ  
بخصه ان يقر بها لهم في عتقوه الشهوة والرسالة ومبايعه كعوك الله تعالى ترمي  
اذ تعضلا واحدا ناخا لاجل ارجح عليه تعالى العجزة كما اوجب المراسل والملايكة  
جارية المراسل في كل سبي على وجوب السلام ولا صلح السن في التحسين والتكسر  
والتنقيح التعليبي والخوانه ارجح عليه تعالى في الاحتم خلفه وقوله في تعريف  
الحجزة امر وشهد العوا كالفردان والبع كفتح المله من اصابه صلى الله عليه

وسر

وسلم والزي كفتح احرا والنظر بحسب المراسل عليه السلام وقوله خارق للعادة  
اذ عذله لاسر المعتاد اذ الغالب المحصول في القادر والعادة كاعتاد اقلية  
محصول المحصر في النادر والاعتاد هو الامر الغالب العكس وخبره في العادة حكيمها  
تخصيصها بخبر والنوب مثلا قلنا اخرها انظر لاهم منته بقوله عبادته وعرض احراقها  
ايضا منته خبر وتلك العادة اذ الامر المعتاد ولا يكون بحجة كطلوع الشمس  
كل يوم وخبره بمقارنة الخبر كرامة الولى والخان المنفرد على الخبر وهو اذ هو الله  
فخطيبه التعليل له صلى الله عليه وسلم وخبره بعد المعاد في الخبر بناء على قول  
ابن عمر انه خذ المعجزة وادع على قول الفراهي بانه معتاد او غير ائمة اعلم هي  
الجعل بالنباه وهو خارق بقوله خارق للعادة في صلاة المشركين في حجة في  
الرسول النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقوله وعلمة الملائكة عفة ان  
العفة اذ العفة من التوبح استعماله وقومها واجبة تختمه لاجل الامور  
لانيه والملايكة يجب اعتقادها في اولها فالعفة البالي كاعتقاد اذ اعتقد ان  
علمة الملائكة تختمه اذ واجبة لا تغيب المتناه في مستحق صور النباه من سبي  
المتعجب من الخلق النبوي على ما سبطه وانما اعداد الكلام على علمة الملائكة  
مع نفيها بقوله وواجب بعقوب الامانة اذ الامانة هي العفة فيجوز الملائكة  
مع الملايكة بحسبها وقول عرفت ان التخصيص عليهم السلام وهو بها وهي  
في حو غير عم جارية لا واجبة فيسب التخصيص لبعض الولى فقال وكان امر الله  
فرا مفر واوله المراسل

**والتوبح من حجج الولى مع كونه بخلافه في ارضين**

قوله بالحجرات من جعلوا من المشرق المعجزة وعصمتهم عن رفعهم صا وريح  
لان الجعل المعز في بلنوى لا يجزى في ما قبله واضافة علمة للباي مرادها المعلن  
لجعله والبارد الخان وهو المراسل وعلمة الخان بعلمه صلى الله عليه

اعلام عوى الرسالة فراسة

الحرورية عنوا بالتحفكم

195